هذا أحد إلاّ ا تعالى».[991] الفرع الرابع أنّ للإمام أن يخلّي سبيل الأسرى عن طريق أهل السنّة: (846) السنن الكبرى: عن عبد ا بن مغفّل المزني، قال: كنّا مع رسول ا (صلى ا عليه وآله) بالحديبية، فذكر القصّة، قال عبد ا بن مغفّل: فبينا نحن كذلك، إذ خرج علينا ثلاثون شابّاً عليهم السلاح، فثاروا في وجوهنا، فدعا عليهم النبي (صلى ا عليه وآله)، فأخذ ا بأبصارهم، فقمنا إليهم فأخذناهم، فقال لهم رسول ا (صلى ا عليه وآله): «هل جئتم في عهد أحد؟ وهل جعل لكم أحداً ما»؟ فقالوا: اللهمّ لا، فخلّى سبيلهم، وأنزل ا (تبارك وتعالى) (وهو الذي كفّ أيديهم عنكم وأيديكم عنهم ببطن مكّة من بعد أن أظفركم عليهم وكان ا بما تعملون بصيراً).[992] (847) مسند أحمد: عن أنس: «أنّ ثمانين رجلاً من أهل مكّة هبطوا على رسول ا (صلى ا عليه وآله) من جبل التنعيم متسلّحين يريدون غرّة النبي (صلى ا عليه وآله) وأصحابه، فأخذهم سالماً فاستحياهم، فأنزل ا (عزّ وجلّ): (وهو الذي كفّ